أبحاث

طلب السلامة في ترك الإمامة

تأليف

الإمام تقي الدين أبي الحسن علي بن
عبد الكافي السبكي الخزرجي الشافعي
(٦٨٣هـ-٧٥٦هـ)

دراسة وتحقيق
د. عبد المجيد بن محمد السبيل[*]

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمـــــة:

الحمد لله حمد الشاكرين، والصلاة والسلام على إمام المتقين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه رسالة قيمة، عنوانها: «طلب السلامة في ترك الإمامة»، للإمام تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي الخزرجي الشافعي، تناول فيها (رحمه الله) أمر الإمامة في الصلاة، وأوضح عظيم شأنها في الإسلام، وحاجة الإمام للنظر في أهليته لهذه الولاية الشريفة، والمنصب الشرعي الرفيع، وذلك بمعرفة حال المأمومين، ومقارنة حاله بحالهم؛ ليعرف قدره بينهم، واستحقاقه لإمامتهم من عدمه.

وقد مَهَدتُ لهذه الرسالة بدراسة مختصرة اشتملت على المباحث التالية:

المبحث الأول: ترجمة المؤلف.

المبحث الثاني: موضوع الرسالة وقيمتها العلمية.

المبحث الثالث: عنوان الرسالة وإثبات نسبتها للمؤلف.

المبحث الرابع: وصف المخطوط وصورته.

ثم جاءت الرسالة المحققة، تلتها الفهارس المتنوعة. وقد عملت على إظهار المخطوط

(*) الأستاذ المساعد بجامعة أم القرى - قسم الدراسات القضائية.

-الذي لم يطبع من قبل- بالصورة التي كتبها المؤلف. واجتهدت في التعليق على نص المخطوط بما يخدم النص، ولا يثقله، أو يصرفه عن مراد المؤلف. وقد سرت في تحقيقه على مناهج التحقيق العلمية المعروفة، والله أسأل أن تكون هذه الرسالة نافعة لعموم المسلمين، وتنبيهًا للساهين والمتساهلين في شأن الإمامة، والله من وراء القصد.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

المبحث الأول

ترجمة المؤلف

اسمه ومولده:

هو تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تَمَّام بن يوسف بن موسى بن تمام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن مِسْوار بن سَوَّار بن سُليم الخزرجي السُّبْكي الشافعي [(١)].

ولد في شهر صفر عام ٦٨٣هـ بسُبْك من أعمال المنوفية بمصر [(٢)].

نشأته وطلبه للعلم:

نشأ السبكي (رحمه الله) في بيت علمي، وأسرة تحرص على تربية أبنائها على أحسن وجه وأكمله، فالأب يعلم ابنه ما وهبه الله من العلوم والمعارف، ويذهب به إلى حلقات العلم، ويصله بعلماء عصره، ويحثه على الحفظ والمذاكرة، والأم تهيئ لابنها أسباب الطلب، وتعينه عليه , وتبذل له في سبيل ذلك ما تقدر عليه من مال وجهد.

نشأ الفتى وهو في خير حال يصف ذلك ابنه تاج الدين فيقول: «كان الله تعالى قد أقام والده ووالدته للقيام بأمره، فلا يدري شيئًا من حال نفسه» [(٣)].

طلب العلم في القاهرة، ورحل إلى الإسكندرية سنة ٧٠٤هـ، ثم رحل مع والده إلى الشام في طلب الحديث سنة ٧٠٦هـ ومكث فيها سنة، ثم عاد للقاهرة واستوطنها، وأقبل على التصنيف والتعليم والفتيا.

وفي عام ٧١٦هـ حج بيت الله الحرام، ومنه رحل إلى المدينة المنورة على ساكنها

---

(١) الوافي بالوفيات، ٢٥٣/٢١ ؛ طبقات الشافعية الكبرى، ابن السبكي، ١٣٩/١٠ ؛ طبقات الفقهاء، ابن قاضي شهبة، ١١٦/٢.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، ١٤٤/١٠ ؛ طبقات الشافعية، الإسنوي، ٧٥/٢ ؛ العقد المذهب، ص ٤١٣.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى، ١٤٥/١٠.

أفضل الصلاة وأتم التسليم، وقد ذاع صيته، وعرفت منـــزلته، ثم عاد للقاهرة وبهـــا استقر مقامه، وأقبل على الناس، وأقبل الناس عليه، وصارت الفتاوى ترد عليـــه مـــن مختلف الأقطار والبلدان[١].

شيوخه وتلاميذه:

طلب السبكي (رحمه الله) العلم على جمع من العلماء والأئمة، منـــهم: والـــده، والإمام نجم الدين ابن الرفعة شافعي زمانه، وكان السبكي كثير الثناء عليه والتبجيـــل له، ومنهم: الإمام علاء الدين الباجي، والشيخ علم الدين العراقي، وتقي الدين ابـــن الصائغ، وعبد الله الغماري، وشرف الدين الدمياطي، وسعد الدين الحارثي، وعلى أبي حيان وغيرهم كثير في الإسكندرية، والقاهرة، ودمشق، وبيت المقدس، والحجاز[٢].

يقول تاج الدين السبكي بعد ذكره جملة من شيوخ والده:

«جمع معجمه الجم الغفير، والعدد الكثير، وكتب بخطه، وقرأ الكثير بنفسه وحصَّل الأجزاء والأصول والفروع، وسمع الكتب والمسانيد، وخرج وانتقى على كثير مـــن شيوخه، وحدث بالقاهرة ودمشق»[٣].

وأما تلاميذه:

فقد تتلمذ عليه خلق كثير، من أشهرهم: خليل بن أيبك الصفدي، وكـــان مـــن الملازمين له، وترجم له ترجمة حافلة في كتابيه: «الـــوافي بالوفيـــات»، و «أعيـــان العصر»[٤].

كما تتلمذ عليه أيضًا: جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، وترجم لشيخه أيضًا في

---

(١) المصدر نفسه، ١٠/١٦٦، طبقات الشافعية، الإسنوي، ٢/٧٥.

(٢) أعيان العصر، ٣/٤٢٣ ؛ طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/١٤٦ ؛ الدرر الكامنة، ٣/٦٣.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/١٤٧، وقام تلميذه ابن أيبك الصفدي بعمل معجم لشيوخه كما في شذرات الذهب، ٦/١٨٠.

(٤) أعيان العصر، ٣/٤١٧-٤٥٥ ؛ الوافي بالوفيات، ٢١/٢٥٣-٣٦٥.

طبقاته [(١)].

وقد «سمع منه الحفاظ: أبو الحجاج المزي، وأبو عبد الله الذهبي، وأبو محمد البرزالي وغيرهم» [(٢)].

أعماله:

تولى السبكي (رحمه الله) العديد من المهام الشريفة، والمناصب الشرعية الرفيعة في مصر والشام.

ومن هذه المناصب: أنه تولى قضاء الشام سنة ٧٣٩هـ، بعد وفاة القاضي جلال الدين القزويني، وكان عظيم الشأن فيه، عفيفًا نزيهًا، تهابه الملوك والأكابر، يقول ابن حجر (رحمه الله): « ما حفظ عنه في التركات ولا في الوظائف ما يعاب عليه» [(٣)]. واستمر في القضاء حتى وفاته سنة ٧٥٦هـ ولقب بقاضي القضاة [(٤)].

وفي التدريس والتعليم:

قام (رحمه الله) بالتدريس في عدد من المدارس المعروفة في بلاد الشام، وهي: المدرسة الغزالية، والمدرسة العادلية الكبرى، والمدرسة الأتابكية، والمدرسة الكلابية، والمدرسة المسرورية، والمدرسة الشامية البرانية، والمدرسة الكلاسية، والمدرسة السيفية.

كما تولى مشيخة دار الحديث الأشرفية بعد وفاة الحافظ المزي (رحمه الله) [(٥)].

كما باشر التدريس أيضًا في عدد من المدارس في مصر، وهي: المدرسة المنصورية،

---

(١) طبقات الشافعية، ٢/٧٥-٧٦.
(٢) طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/١٤٧.
(٣) الدرر الكامنة، ٣/٦٤.
(٤) أعيان العصر، ٣/٤٢٦ ؛ طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/١٦٨ ؛ شذرات الذهب، ٦/١٨٠.
(٥) أعيان العصر، ٣/٤٢٥ ؛ الدرر الكامنة، ٣/٦٤ ؛ طبقات الفقهاء، ابن قاضي شهبة، ٢/١١٧.

والمدرسة الكهارية، وجامع الحاكم [١].

وفي الإمامة والخطابة:

تولى (رحمه الله) مشيخة جامع طولون بمصر من سنة ٧١٦هـ حتى سنة ٧١٩هـ ثم عاد إليها سنة ٧٢٧هـ واستمر قائمًا بها حتى انتقل إلى دمشق سنة ٧٣٩هـ [٢].

وفي دمشق تولى خطابة الجامع الأموي سنة ٧٤٢هـ وباشرها مدة يسيرة، وكان محمود الخطابة كما بين ابنه تاج الدين إذ يقول: «قال لي شيخنا الذهبي حين ولي الخطابة: إنه ما صعد هذا المنبر بعد ابن عبد السلام أعظم منه» [٣].

هذا كله، مع ما هو قائم به من أمر التصنيف والتحرير والكتابة للفتاوى والرسائل المتنوعة التي ترد عليه من سائر الأقطار والبلدان خصوصًا بعد وفاة شيخ الإسلام ابن تيمية وكمال الدين ابن الزملكاني، يقول ابن السبكي عن والده: «مكث سبعًا وعشرين سنة لا يختلف اثنان في أنه أعلم أهل الأرض على الإطلاق في كل علم، فإنه مكث من سنة ٧٢٩هـ إلى سنة ٧٥٦هـ وفيها مات عالم الأرض بالإجماع» [٤].

مؤلفاته:

اشتهر الإمام السبكي (رحمه الله) بكثرة مصنفاته وتنوعها وشمولها لمختلف الفنون الشرعية والعربية وما يخدمهما، وهي متفاوتة في حجمها فمنها ورقات يسيرة، ومنها رسائل، ومنها كتب ومجلدات [٥]، يقول ابن حجر (رحمه الله):

«وكان لا يقع له مسألة مستغربة أو مشكلة إلا ويعمل فيها تصنيفًا يجمع فيه شتاتها

(١) أعيان العصر، ٤٢٦/٣ ؛ الدرر الكامنة، ٦٤/٣.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، ١٨١/١٠.

(٣) المصدر نفسه، ١٦٩/١٠.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى، ١٦٧/١٠.

(٥) طبقات الشافعية الكبرى، ٣٠٧/١٠ ؛ أعيان العصر، ٤٢٩/٣ ؛ شذرات الذهب، ١٨١/٦.

طال أو قصر»[1].

ودونك تفصيل القول فيها[2]:

مؤلفاته المطبوعة:

إبراز الحكم من حديث «رفع القلم»، الإبهاج في شرح المنهاج (في أصول الفقه)، أحكام كل وما عليه تدل، إشراق المصابيح في صلاة التراويح، الاعتبار ببقاء الجنة والنار، الاعتصام بالواحد الأحد من إقامة جمعتين في بلد، الانكفاف عن إقراء الكشاف، بذل الهمة في إفراد العم وجمع العمة، بيان المحتمل في تعدية عمل، بيان حكم الربط في اعتراض الشرط على الشرط، تحقيق النظر في حكم البصر، التعظيم والمنة في (لتؤمنن به ولتنصرنه)، تكفير الصحابة وحكمه، تكملة المجموع شرح المهذب (لم يتمه)، التمهيد فيما يجب فيه التحديد، تنزيل السكينة على قناديل المدينة، حفظ الصيام من فوت التمام، الحلم والأناة في إعراب قوله تعالى (غير ناظرين إناه)، الدرة المضيئة في الرد على ابن تيمية، الدلالة على عموم الرسالة، الرسائل السبكية في الرد على ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية، رسالة في بر الوالدين، الرفدة في معنى (وَحْدَه)، رفع اليدين في الصلاة، سؤالان في: النظر المصيب في عتق القريب، والمعَلّم في اتباع ما يُعَلَّم، السهم الصائب في قبص دَيْن الغائب، السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل، السيف المسلول على من سَبَّ الرسول، شفاء السقام في زيارة خير الأنام، الطريقة النافعة في الإجارة والمساقاة والمزارعة، الطوالع المشرقة في الوقف على طبقة بعد طبقة، العلم المنشور في إثبات الشهور، وله: فتوى مطولة في موضوع الأهلة، الغيث

---

(١) الدرر الكامنة، ٣/٦٤.

(٢) أوردت في تحقيقي لجزء من كتاب تقي الدين السبكي: (الابتهاج في شرح المنهاج) ص ٧٩-٩٤ جميع مؤلفاته المطبوعة وبيانات النشر لها، كما أوردت جملة من كتبه المخطوطة وأماكن وجودها في مكتبات العالم، فراجعها إن شئت.

المغدق في ميراث ابن المعتق، فتاوى السبكي، فصل المقال في هدايا العمال، الفهم السديد من إنزال الحديد، قدر الإمكان المختطف في دلالة «كان إذا اعتكف»، قضاء الأرب في أسئلة حلب، القول المحمود في تنزيه داود عليه السلام، القول الموعب في القضاء بالموجب، الكلام على حنث الناسي، لا يجوز الوقف إلا على سبيل لا ينقطع، مسألة: قوله تعالى: ﴿اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا﴾، مسألة: ما أعظم الله، مسألة في الاستثناءات النحوية، معنى قول الإمام المطلبي: (إذا صح الحديث فهو مذهبي)، منع ترميم الكنائس، وله: كشف الدسائس في ترميم الكنائس، مُنية الباحث في دَيْن الوارث، موقف الرماة في وقف حماة، مياه دمشق، نثر الجمان في عقود الرهن والضمان، النظر المحقق في الحلف بالطلاق المعلق ، نقد الاجتماع والافتراق في مسائل الأيمان والطلاق، نيل العلا في العطف بلا، ورد العلل في فهم العلل، وصية تقي الدين السبكي لولده محمد.

ومن مؤلفاته الأخرى:

الابتهاج في شرح المنهاج (في الفقه)[١]، طلب السلامة في ترك الإمامة (وهي هذه الرسالة)، التحبير المذهب في تحرير المذهب، التحقيق في مسألة التعليق، الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم، طليعة الفتح والنصر في صلاة الخوف والقصر.

وله رسائل وكتب أخرى في فنون متنوعة في التفسير والحديث واللغة والفقه وغيرها.

ثناء العلماء عليه:

أثنى العلماء على السبكي (رحمه الله) ثناء عاطرًا، ونعتوه بالأوصاف الزكية، والألقاب العلية، ومن ذلك:

(١) حقق كاملاً في رسائل جامعية بجامعة أم القرى. وهو شرح لكتاب منهاج الطالبين للنووي وصل فيه إلى أثناء الطلاق.

قول الذهبي (رحمه الله): «انتهى إليه الحفظ ومعرفة الأثر بالديار المصرية» [١].

وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية (رحمه الله) لما قرأ كتابه «التحقيق في مسألة التعليق»، وكان قد رد فيه على شيخ الإسلام قال: «ما رد عليَّ فقيه غير السبكي» [٢].

وقال تلميذه الإسنوي (رحمه الله): «كان أنظر من رأيناه من أهل العلم، فهو أجمعهم للعلوم، وأحسنهم كلامًا في الأشياء الدقيقة، وأجلدهم على ذلك... وكان في غاية الإنصاف والرجوع إلى الحق في المباحث، ولو على لسان أحد المستفيدين منه» [٣].

وكان أبو الحجاج المزي (رحمه الله) لا يكتب بخطه لفظة: «شيخ الإسلام» إلا له، ولابن تيمية (رحمه الله)، ولابن أبي عمر الحنبلي صاحب الشرح الكبير (رحمه الله) [٤].

وقال ابن العماد (رحمه الله): «كان محققًا مدققًا نظارًا، له في الفقه وغيره الاستنباطات الجليلة، والدقائق والقواعد المحررة التي لم يسبق إليها» [٥].

لقد حباه الله جل وعلا علمًا واسعًا، وحفظًا راسخًا، وجلدًا كبيرًا على المذاكرة والمدارسة.

يفيد ابنه تاج الدين فيقول: «لا يكاد يسمع شيئًا إلا حفظه، ولا يحفظ شيئًا فينساه» [٦]، وذكر أنه يكاد يكون حافظًا لكثير من كتب المذهب، وأنه يستظهر أكثرها، منها: المهذب، والوسيط، وتعليقة الشيخ أبي حامد، والقاضي حسين، والقاضي أبي الطيب، وكذلك يحفظ: الشامل، والتتمة، والنهاية، وكتب المحاملي

---

(١) نقله عنه السبكي في: طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/١٩٥.
(٢) أعيان العصر، ٣/٤٢٩.
(٣) طبقات الشافعية، ٢/٧٥.
(٤) طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/١٩٤.
(٥) شذرات الذهب، ٦/١٨٠.
(٦) طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/٢٠٢.

وغيرهم من قدماء الأصحاب.

وكان يكتب في شرحه لمنهاج الطالبين أكثر من عشـــرة أوراق من حفظه مع ما يورده فيها من نقول وأقوال[(١)].

كما كان السبكي (رحمه الله) عابدًا، يقوم من الليل، وكثير التلاوة لكتـــاب الله، «وكانت تلاوته أكثر من صلاته»[(٢)]، وما كان يحب أن يعلم أحد أو يرى من حالـــه شيئًا خشية الرياء والسمعة[(٣)].

وفاته:

مرض تقي الدين السبكي في شهر ذي القعدة من عام ٧٥٥هـــ بدمشق واســـتمر مرضه حتى سافر عام ٧٥٦هـــ إلى مصر وقد أكمل ثلاثًا وسبعين سنة وفيها أدركته الوفاة وذلك في جمادى الآخرة من العام نفسه ودفن بباب النصر بالقاهرة[(٤)]. رحمه الله تعالى وتجاوز عنه.

* * *

(١) المصدر نفسه، ١٠/١٩٩.
(٢) المصدر نفسه، ١٠/٢٠٥.
(٣) المصدر نفسه، ١٠/٢١٠.
(٤) المصدر نفسه، ١٠/٣١٥ ؛ البداية والنهاية، ١٨/٥٦٥.

المبحث الثاني

موضوع الرسالة وقيمتها العلمية

الرسالة تبحث في حكم من أحكام الإمامة في الصلاة وهو اختيار الإمام وما ينبغي أن يكون متصفًا به لتحصيل الأجر الأعظم للإمام والمأمومين.

وتكتسب هذه الرسالة قيمتها العلمية من أوجه متعددة، لعل من أبرزها: أن صاحب هذه الرسالة من أئمة الاجتهاد في المذهب الشافعي، وله اختيارات وآراء خالف فيها المذهب، وقوله في هذه المسألة لا أجده منصوصًا أو منقولاً عنه في كتب الشافعية التي اطلعت عليها، و لم أجده بهذا النحو عند غير الشافعية أيضًا.

وفي هذه الرسالة ينبه أبو الحسن السبكي إلى خطورة الإمامة، وحاجة الإمام لمعرفة المأمومين وحالتهم، وأهليته ليكون متقدمًا عليهم، وهو يذهب إلى أنه « يجب على الإمام أن يختار للمسلمين فيمن يصلي بهم أكمل من يقدر عليه بحسب علمه، ويجب على من يتقدم لذلك أن يعلم ذلك، فمتى لم يعلم ذلك لم يحل له التقدم ؛ لأنه يكون خائنًا للمسلمين، ومفوتًا عليهم حظهم في أعظم العبادات»[(١)] .

كما أرشد المأمومين لأهمية معرفة حال إمامهم، ليعرفوا منزلة الصلاة خلفه، وما يلحقهم من ثواب، أو ما يعتريهم من نقص بسبب إمامته بهم.

وبناء على ما قرره السبكي في هذه الرسالة فإنه يتوجب على من يأخذ بهذا القول -ممن يتولى تعيين الأئمة- الاجتهاد والاحتياط في أمر تعيينهم، وأنه يتعين عليه أن يتعرف على حال الإمام جيدًا، ويتعرف أيضًا بحسب الاستطاعة إلى حال المأمومين كذلك، فمن كان أهلاً للإمامة في مسجد من المساجد لا يلزم أن يكون أهلاً للإمامة في كل مسجد لاختلاف المأمومين في كل مسجد.

---

(١) يأتي كلام السبكي هذا ص ٢٩ .

كما ينبغي للإمام نفسه أن يعرف جماعة مسجده قبل توليه الإمامة بهم ليعرف مدى أهليته ليكون إمامهم، والرأي الذي ذهب إليه السبكي لم أجد من نص عليه وهو مبني على المسألة المشهورة التي يذكرها الفقهاء في باب الإمامة للصلاة، وهي: حكم إمامة المفضول مع وجود الفاضل.

* * *

المبحث الثالث

عنوان الرسالة وإثبات نسبتها للمؤلف

الرسالة عنوانها: «طلب السلامة في ترك الإمامة»، وهو العنوان المثبت في صفحة غلاف المخطوط، وهي منقولة عن نسخة المصنف نفسه مما يؤكد صحة هذا العنوان، وأنه من وضع تقي الدين السبكي (رحمه الله).

جاء في أول المخطوط:

«طلب السلامة في ترك الإمامة. بسم الله الرحمن الرحيم. وما توفيقي إلا بالله. نقلت من خط سيدنا ومولانا شيخ الإسلام، بركة الأنام، علامة الزمان، أوحد المجتهدين، قاضي القضاة، تقي الدين أبي الحسن علي الأنصاري الخزرجي السبكي الشافعي تغمده الله برحمته ورضوانه».

وقد ورد في كشف الظنون[(١)] بعنوان: « طلب السلامة في ترك الملامة» ولا شك أنه تحريف لما سبق ؛ ولعدم مطابقته لمحتوى الرسالة.

كما أن أسلوب الرسالة وعباراتها ومنهج عرض المسألة والاستدلال لها هو منهج السبكي (رحمه الله) كما هو ظاهر لمن عرف مؤلفاته ورسائله[(٢)].

وعلى هذا فإن هذه الرسالة وعنوانها هما من عمل الإمام السبكي (رحمه الله) بلا شك ولا ريب.

* * *

---

(١) كشف الظنون، ٢٥٢/٣ ؛ هدية العارفين، ٣٠٠/٢. وفي مقدمة المحقق إياد الغوج لكتاب (السيف المسلول)، ص ٧١ ذكر أن عنوان المخطوط هو (طلب السلامة في ترك الإمامة) كما هو المثبت هنا .

(٢) قد طالعت عددًا من مؤلفاته المطبوعة، وعملت على تحقيق ودراسة جزء من كتابه (الابتهاج في شرح المنهاج) وحصلت بذلك على درجة الدكتوراه في الفقه من جامعة أم القرى عام ١٤٣٢هـ.

المبحث الرابع
وصف المخطوط وصورته

وصف المخطوط:

المخطوط يقع في ست صفحات، مكتوبة بخط نسخ حسن، وكتبت عناوينها باللون الأحمر، ومحاطة بإطار مذهب، وقد ضبطت بعض كلماته بالشكل.

وتبلغ عدد الأسطر في الصفحة الواحدة تسعة عشر سطرًا، بواقع عشر كلمات في السطر الواحد تقريبًا، ومقاس الورق: ١٧×١٣سم.

والمخطوط نسخته الأصلية في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة، وهي المكتبة المعروفة والزاخرة بالكثير من المخطوطات الأصلية والنفيسة خصوصًا في الفقه الحنفي، وقد ضمت هذه المكتبة مع مكتبات أخرى ليشمل الجميع مكتبة واحدة هي مكتبة الملك عبد العزيز، وتقع بالقرب من المسجد النبوي الشريف.

والمخطوط هو رسالة ضمن اثنتا عشرة رسالة أكثرها من مؤلفات السبكي وتقع جميعها في مجموع رقمه: (١٥٨/٨٠)، وعدد أوراقه: ١٧٤ ورقة، تبدأ هذه الرسالة من رقم: ٦٤/ب حتى ٦٧/أ.

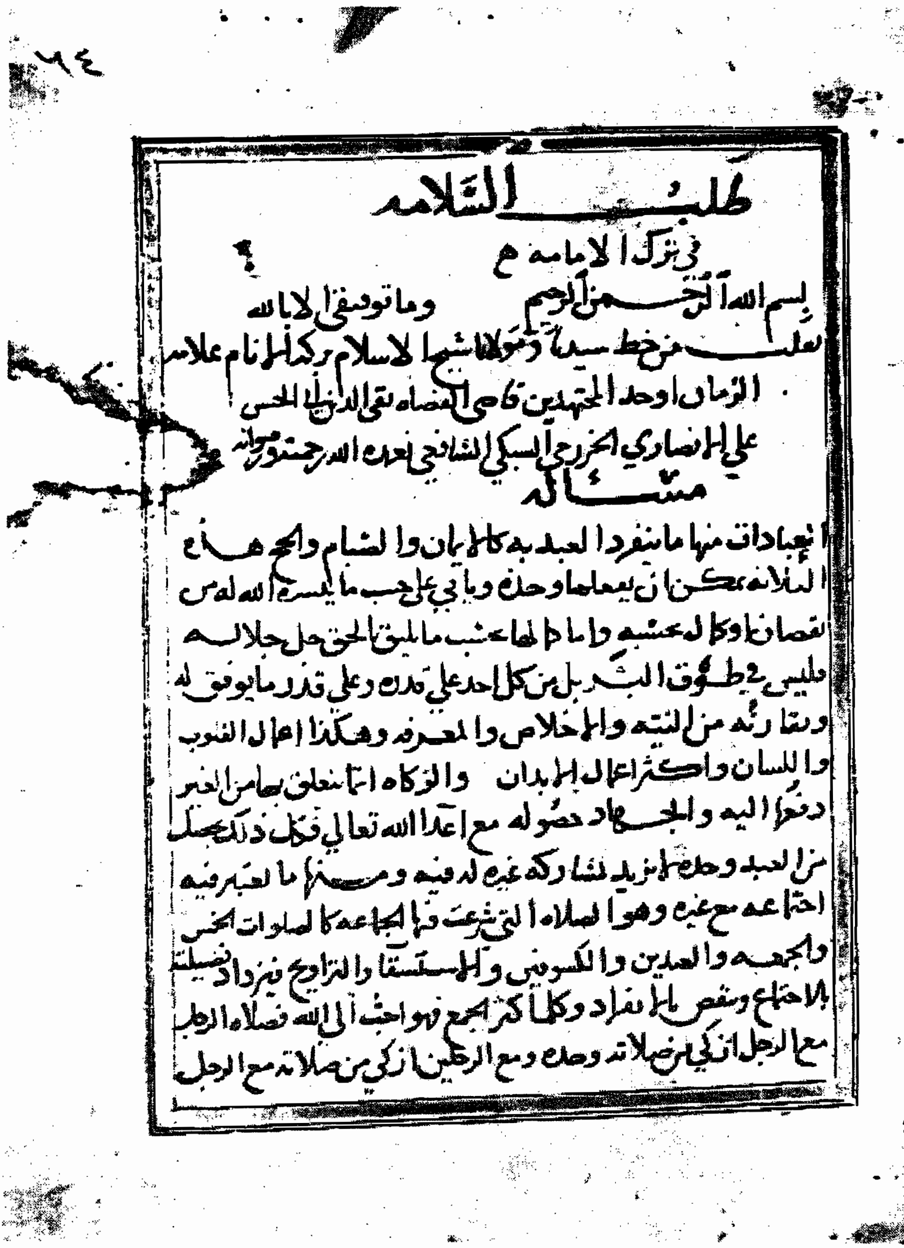
وقد كتب في أول المخطوط ما سبق ذكره في المبحث السابق.

وفي آخرها: « فرغ من مؤلفه في السابع والعشرين من المحرم سنة خمس وخمسين [١] ».

وهذه الرسالة تنشر وتحقق لأول مرة.

وفيما يلي صورة المخطوط:

(١) كلمة غير مقروءة.



٦٤

طلب السلامة
في ترك الامامه

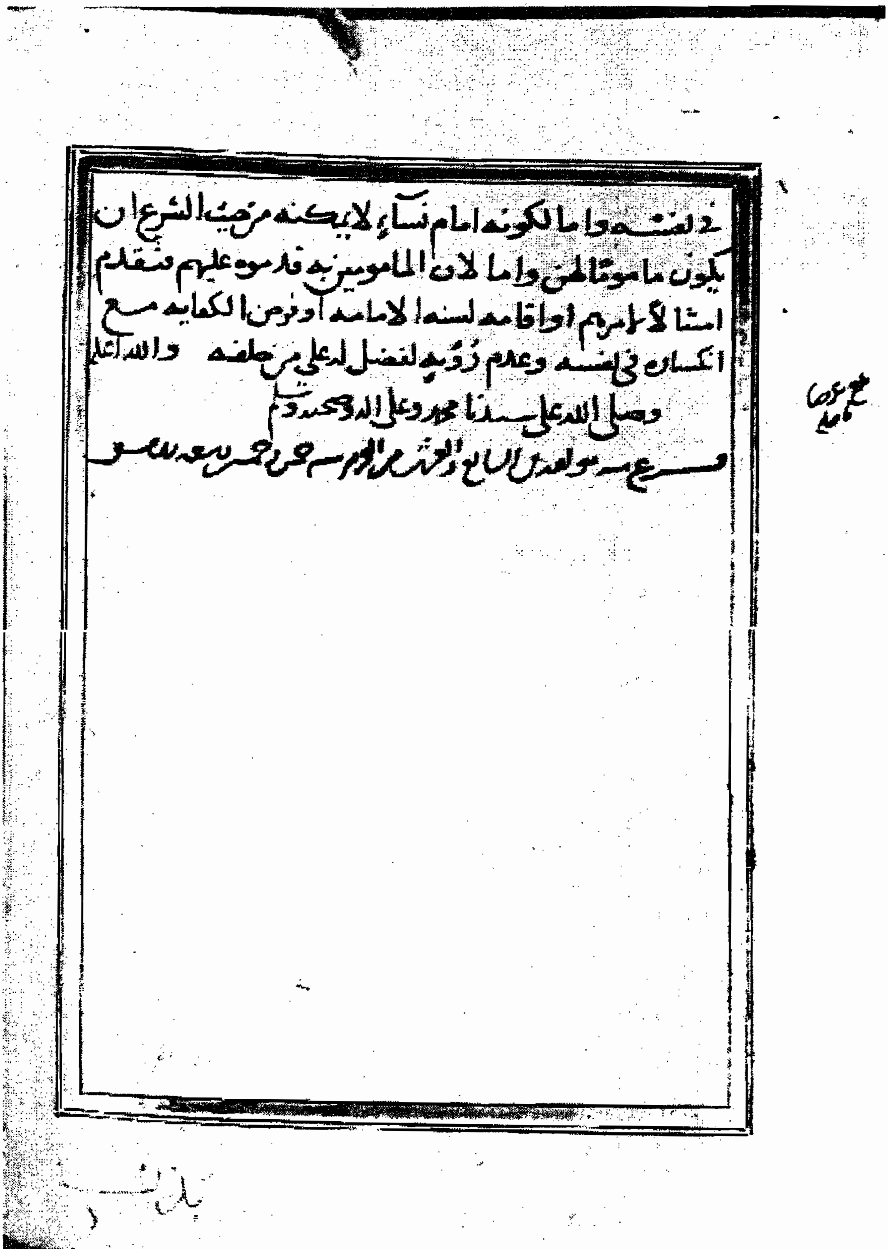
بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي الا بالله

تعليق من خط سيدنا ومولانا شيخ الاسلام بركة الانام علامة
الزمان اوحد المجتهدين قاضي القضاه تقي الدين ابي الحسن
علي الانصاري الخزرجي السبكي الشافعي تغمده الله برحمته ورضوانه

مسألة

العبادات منها ما ينفرد العبد به كالايمان والصيام والحج هذه
الثلاثه يمكن ان يعملها وحده ويأتي على حسب ما يسره الله له من
نقصان او كمال حسبه واما الطاعة بما يليق بالحق جل جلاله
فليس في طوق البشر بل من كل احد على قدره وعلى قدر ما يوفق له
وتقاربه من النيه والاخلاص والمعرفه وهكذا اعمال القلوب
واللسان واكثر اعمال الابدان والزكاه انما يتعلق بها من الغير
دفعها اليه والجهاد حصوله مع اعدا الله تعالى فكل ذلك يحصل
من العبد وحده لا مزيد لمشاركة غيره له فيه ومنها ما تعتبر فيه
اجتماعه مع غيره وهو الصلاه التي شرعت فيها الجماعه كالصلوات الخمس
والجمعه والعيدين والكسوفين والاستسقا والتراويح فيزداد فضيلة
بالاجتماع وينقص بالانفراد وكلما كثر الجمع فهو احب الى الله فصلاة الرجل
مع الرجل ازكى من صلاته وحده ومع الرجلين ازكى من صلاته مع الرجل

صورة من الصفحة الأولى



ذلك بسنه واما لكونه امام نساء لا يمكنه من حيث الشرع ان
يكون ماموما لهن واما لان المامومين به قدموه عليهم فتقدم
امتثالا لامرهم او اقامة لسنة الامامة او فرض الكفاية مع
الكسالى في سنة وعدم رؤيته لفضل له على من خلفه والله اعلم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
فرغ منه مؤلفه [illegible] السابع والعشرين [illegible]

صورة من الصفحة الأخيرة

طلب السلامة في ترك الإمامة

تأليف

الإمام تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي الخزرجي الشافعي

(٦٨٣هـ-٧٥٦هـ)

دراسة وتحقيق

د. عبد المجيد بن محمد السبيل
الأستاذ المساعد بجامعة أم القرى
قسم الدراسات القضائية

مسألة

العبادات:

منها ما ينفرد العبد به: كالإيمان، والصيام، والحج.

هذه الثلاثة يمكن أن يفعلها وحده، وتأتي على حسب ما ييسره الله له من نقصان أو كمال بحسبه.

وأما كمالها بحسب ما يليق بالحق جَلَّ جلاله فليس في طَوْق البشر (١)، بل من كل أحد على قَدْره، وعلى قدر ما يُوفق له، ويقارنه من النية والإخلاص والمعرفة (٢).

وهكذا أعمال القلوب واللسان وأكثر أعمال الأبدان (٣).

والزكاة: إنما يتعلق بها من الغير دفعها إليه.

والجهاد: حصوله مع أعداء الله تعالى.

فكل ذلك يحصل من العبد وحده، لا يزيد لمشاركة غيره له فيه.

ومنها: ما يعتبر فيه اجتماعه مع غيره، وهو الصلاة التي شُرعت فيها الجماعة، كالصلوات الخمس، والجمعة، والعيدين، والكسوفين، والاستسقاء، والتراويح، فتزداد فضيلته بالاجتماع، وتنقص بالانفراد (٤)، وكلما كثر الجمع فهو أحب إلى الله، فصلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، ومع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل /

---

(١) أي: ليس في قدرهم. ينظر: المصباح المنير، ص ١٤٥، (طوق).

(٢) وقد ثبت في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» الحديث، رواه البخاري في صحيحه، حديث رقم ١؛ ومسلم في صحيحه، حديث رقم ١٥٥.

(٣) ينظر الكلام على النية وما يشترط له من العبادات والأعمال في: الأشباه والنظائر، ابن السبكي، ١/٥٤؛ الأشباه والنظائر، السيوطي، ص ٣٨.

(٤) ينقص ثواب الصلاة بالانفراد أو لا تصح في حقه كالجمعة والعيدين فإن الجماعة فيهما شرط.

وما كثر فهو أحب إلى الله[(١)].

وهذا تفضيل بحسب العدد.

ولا شك أن المصلين يتفاوتون في أحوالهم، منهم من هو ولي لله، والأولياء على درجات، بعضهم أكمل من بعض، ومنهم من يقصر عن درجة الولاية من المتقين، وهم درجات، أو المخلطين[(٢)]، أو دون ذلك.

وكلما كانت صفات الجماعة أكمل كانت صلاتهم أكمل، فيحصل لكل واحد من المصلين كمال لصلاته[(٣)] لم يكن حاصلاً له بغير ذلك، ويحصل بذلك من درجات الكمال في الصلاة لكل واحد ما يقصر طَوْر العقل[(٤)] عن حصره.

مثاله: إذا كان إمامٌ ومأمومٌ واحدٌ، فلكل منهما: فضل صلاته وحده، وفضل صلاة الجماعة خمس وعشرون درجة[(٥)]، أو سبع وعشرون[(٦)]، وفضل صفة كل منهما[(٧)].

---

(١) لما روى أبي بن كعب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاة الرجل مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تعالى». رواه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في فضل صلاة الجماعة، رقم ٥٥٤؛ ورواه النسائي في شعبه، كتاب الإمامة، باب الجماعة إذا كانوا اثنين، رقم ٨٤٣.
وقال النووي في المجموع، ٤/٩٤: «رواه أبو داود، وفي إسناده رجل لم يبينوا حاله، ولم يضعفه أبو داود، وأشار علي بن المديني والبيهقي وغيرهما إلى صحته».

(٢) وهم الذين خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا كما قال تعالى: ﴿ وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٢].

(٣) الكلمة في بعضها طمس، ولعل المثبت هو المراد.

(٤) أي: حالة العقل. ينظر: المصباح المنير، ص ١٤٤ (طور).

(٥) ثبت في الصحيحين أن صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بخمس وعشرين، رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، رقم ٦٤٦؛ ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، رقم ٦٤٩.

(٦) ثبت في الصحيحين أن صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة، رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، رقم ٦٤٥؛ ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، رقم ٦٥٠.

(٧) أي صفة الإمام والمأموم من جهة تقواه وصلاحه.

مثاله: إذا صلى أبو بكر خلف النبي (ﷺ)، فلا صلاة في هذه الأمة من اثنين أعظم من هذه.

وإذا صلى عمر وحده خلف النبي (ﷺ)، فلا صلاة من أثنين في هذه الأمة أفضل منها، إلا الصلاة التي فرضناها من أبي بكر خلف النبي (ﷺ).

ويحصل في كل منهما ثلاثة أجور؛ كل من الإمام والمأموم:

أجر أصل الصلاة.

وأجر الجماعة.

وأجر تلك الجماعة الخاصة باعتبار صفة الكمال.

وللإمام أجر رابع على الإمامة.

وكلما زاد العدد واحدًا تضاعف الأجر في العدد، وفي الصفة، أعظم من تضعيف رقعة الشطرنج[١]، فيحصل من الأجور لكل واحد ما لا يعلمه إلا الله، وينقص من الأجر بفوات هذه الأمور كذلك.

واحترزت / بقولي: «من هذه الأمة»: عن صلاة النبي ﷺ خلف جبريل[٢]، وعن صلاة الأنبياء خلف النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء[٣] فلا يعادلها شيء.

---

(١) مضاعفة الأعداد في رقعة الشطرنج مما يضرب به المثل، لكونه يبلغ مبلغًا عظيمًا، وقد ذكر ابن خلكان في وفيات الأعيان ن ٤٧٧/٣ خبر صانع الشطرنج مع ملك الهند حول هذه المضاعفة، وشرح ابن خلكان المقصود بها، وأنها حق، وقال: «أحببت إثباتها ليقف عليها من يستنكر ما قالوه في تضعيف رقعة الشطرنج»، ٤٧٩/٣.

(٢) صلاة جبريل بالنبي ﷺ ثبتت في الصحيحين: رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة من صحيحه، رقم ٥٢٢؛ ورواه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس، رقم ٦١٠.

(٣) روى مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة وفيه خبر بيت المقدس، وفيه: «وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء... فحانت الصلاة فأممتهم» الحديث، كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح، رقم ١٧٢.

وروى النسائي في سننه، كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة، رقم ٤٥٠، وفيه: «ثم دخلت بيت المقدس فجمع لي الأنبياء عليهم السلام، فقدمني جبريل حتى أممتهم ثم صعد بي إلى السماء» الحديث.

إذا علمت هذا: توجه عليك حقان إن كنت إمامًا أو مأمومًا.

أما إن كنت إمامًا:

فأن تكون عند الله بصفة الكمال بالنسبة إلى من يصلي خلفك فتكمل بصلاتهم خلفك صلواتهم إلا أن يكون أيضًا أكمل الموجودين ممن يمكن أن تصلي بهم.

فمتى كان هناك من الحاضرين أو من غيرهم ممن يمكن أن تصلي بهم أكمل منك عند الله كان تقدمك عليه مفوتًا لكل منهم أجرًا وكمالاً في صلاته، وموجبًا نقصًا فيها، فيطالبك بها بين يدي الله تعالى إذا ظهر له نقصان أجره بسببك، ويقول لك: أنت فَوَّت عليَّ أجرًا بإمامتك، وعلى كل من صلى خلفك، وكلهم يطالبونك بذلك[(١)].

وهذا أمر عظيم، ولعل لأجل هذا غضب النبي ﷺ لما سمع صوت عمر مكان أبي بكر، وأمر بأبي بكر[(٢)]، وقالت الصحابة: «رضيه رسول الله ﷺ لديننا»[(٣)]، فالعموم يفهمون من هذا رضاه للصلاة.

وهذا المعنى الذي قلته يفهم منه رضاه لهما[(٤)] ليحصل الكمال لهم فيها كمالاً ليس مثله إلا خلف النبي ﷺ فأعلى منه[(٥)] لكنه تعذر بمرضه ثم بموته ﷺ، فكان في تقديم أبي

---

(١) ولعل هذا محمول على ما إذا تقدم بنفسه عليهم ولم يكن إمامًا راتبًا فإنه حينئذ كالمفتات على حق غيره وهو من كان أولى منه بالإمامة.

(٢) رواه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه، رقم ٤٦٦١، ولفظه: « لما سمع النبي ﷺ صوت عمر، قال ابن زمعة: خرج النبي ﷺ حتى أطلع رأسه من حجرته، ثم قال: لا، لا، لا ليصل للناس ابن أبي قحافة، يقول ذلك مغضبًا».
ورواه أحمد في مسنده، رقم ٢٣٥٤١، وفيه: «فقال رسول الله ﷺ: أليس هذا صوت عمر، قالوا: بلى، قال: يأبى الله جل وعز ذلك والمؤمنون، مروا أبا بكر فليصل بالناس» الحديث.

(٣) لم أجده بهذا اللفظ.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: له. والمعنى: رضاه ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه إمامًا.

(٥) ليس هناك كمال أعلى من كمال الصلاة خلف النبي ﷺ، فليس إمام أكمل من النبي ﷺ.

بكر نظر في مصلحة المسلمين في دينهم، وتضاعف أجورهم في صلاتهم التي لا شيء بعد الإيمان أفضل منها، مع ما فيه من التنبيه على الإمامة.

ولكن هذه الفائدة أعظم ؛ لأنها كمال صفة أكمل / العبادات التي يدان الله بها في اليوم والليلة خمس مرات.

وقد اختلف العلماء في ولاية المفضول مع الفاضل[١] وذلك فيما يمكن تدارك الخلل فيه إذا وقع من المفضول، وأما في هذا فلا يمكن تدارك النقص في صلاة المؤمن فيجب على الإمام أن يختار للمسلمين فيمن يصلي بهم أكمل من يقدر عليه بحسب علمه.

ويجب على من يتقدم لذلك أن يعلم ذلك، فمتى لم يعلم ذلك لم يحل له التقدم؛ لأنه يكون خائنًا للمسلمين ؛ ومفوتًا عليهم حظهم في أعظم العبادات، ولهذا كان الإمام ضامنًا[٢].

وأما إن كنت مأمومًا:

فإن كانت صلاتك ناقصة كنقصانك في نفسك فَوَفِّ بها على غيرك كمالاً، فاجتهد أن تكون كاملاً في نفسك، وأن تكون صلاتك في غاية الكمال بحسب ما تقدر عليه من خشوع وغيره ؛ لينال غيرك منها كماك كما نالك[٣] منهم.

ومتى نقصت منها تكون قد جنيت عليهم، ولكن ذلك بحسب قدرتك، ولا ينتهي إلى التحريم الذي ذكرناه في الإمام.

وعلى كل منك ومنه اعتقاد النقص في أنفسكما ولا يمتنع على الإمام أن يعتقد النقص في نفسه مع علمه أو ظنه أنه لم يجد من يتقدم مكانه أكمل منه ويكفي عدم

---

(١) انظر الخلاف في المسألة في: المجموع، النووي، ١٤٧/٤.

(٢) روى الترمذي في سننه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين»، كتاب الصلاة، باب ما جاء في أن الإمام ضامن، رقم ٢٠٧، والحديث رواه أيضًا: أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب ما يجب على المؤذن، رقم ٥١٧.

(٣) لعل الصواب: لينال غيرك منها كما نالك.

علمه أو ظنه.

ولا يجوز أن يعتقد أو يظن أن لا أكمل منه معهم فقد يكون خلفه من هو خير من ملء الأرض مثله، وهو لا يعلمه.

فالإمامة خطر عظيم، إما أن تنال بها أجرًا عظيمًا، أو إثمًا كبيرًا.

والفرق بين الإمام والمأموم:

أن صلاة كل / واحد من المأمومين متعلقة بصلاة الإمام فتكمل بكمالها، وتنقص بنقصانها.

وكمال الإمام كمال لكل من خلفه، ونقصانه نقصان لكل من خلفه من صلاته في أنفسهم.

والمأمومون بعضهم مع بعض ليسوا كذلك، لا يسري من نقص بعضهم لبعض شيء، ولا يسري من نقصهم إلى الإمام شيء.

وهذا الذي قلناه بحسب عموم الأحوال.

وقد تعرض أمور تقتضي خلاف ذلك كصلاة النبي ﷺ خلف بعض أمته(1)، فإن في ذلك بيان الجواز في بعض الأحوال إذا عرضت ضرورة.

وكذلك صلاة عيسى بن مريم خلف إمام من هذه الأمة إذا نزل آخر الزمان ؛

---

(1) صلى النبي ﷺ خلف عبد الرحمن بن عوف، فقد روى أحمد في مسنده من حديث المغيرة بن شعبة قال: «خصلتان لا أسأل عنهما أحدًا من الناس، رأيت رسول الله ﷺ فعلهما: صلاة الإمام خلف الرجل من رعيته، وقد رأيت رسول الله ﷺ صلى خلف عبد الرحمن بن عوف ركعة من صلاة الصبح» الحديث، رقم ١٧٦٩٢.

وثبت في البخاري، رقم ٧١٩٠، ومسلم، رقم ٤٢١ أن النبي ﷺ قام خلف أبي بكر.

واختلف العلماء في إثبات إمامة أبي بكر للنبي ﷺ، قال النووي في المجموع، ١٦٥/٤: إن رواية البخاري ومسلم جاءت من طرق كثيرة كلها دالة على أن رسول الله ﷺ كان الإمام وأبو بكر يقتدي به، ويسمع الناس التكبير، وهكذا رواه معظم الرواة.

لأن ذلك تكرمة لهذه الأمة(١).

ففي هاتين القضيتين احتمل ذلك للمصلحة الخاصة فيهما.

ومتى استشعر الرجل من نفسه نقصًا عن بعض من خلفه لا ينبغي أن يؤم إلا إن كان رجلاً يؤم امرأة أو نساءً، فإن إمامتهن به لا تجوز(٢)، أو كان أميرًا(٣) حيث كانت الإمامة للأمراء كالخلفاء الراشدين(٤).

وأما في غير ذلك فعلى خطر. وصلاته منفردًا فيها نقص، وصلاته مأمومًا خلف ناقص فيها نقص.

فينبغي للعبد الحرص على صلاة الجماعة خلف أفضل مَنْ في نفسه في أكثر جماعة تكون.

فإن تهيأ له ذلك فهو المطلوب، ويقارب، ويُسَدِّد ما أمكنه.

فإن اضطر إلى أن يكون إمامًا فليحذر من أن يجد في نفسه شرفًا على مَنْ خلفه، بل لأنهم قدموه بغير اختياره إما لكونه أميرًا، أو قد تعين عليه من حيث الرتبة لا من حيث

---

(١) روى مسلم في صحيحه، باب نـزول عيسى بن مريم حاكمًا، رقم ١٥٦ من حديث جابر بن عبد الله أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت النبي ﷺ يقول : «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، قال: فينـزل عيسى بن مريم عليه السلام فيقول أميرهم: تعال صل بنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة».

(٢) إمامة المرأة بالرجل لا تجوز في قول عامة الفقهاء سواء أكانت الصلاة فريضة أو نافلة، كما قال ابن قدامة في المغني، ٣٣/٣. وقال النووي في المجموع، ١٥٤/٤: (اتفق أصحابنا على أنه لا تجوز صلاة رجل بالغ ولا صبي خلف امرأة، سواء في صلاة الفرض والتراويح وسائر النوافل، هذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء من السلف والخلف وحكاه البيهقي عن الفقهاء السبعة وهو مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وسفيان وداود) انتهى بتصرف. لكن خالف في هذا أبو ثور والمزني وابن جرير.

(٣) أي كان الإمام أميرًا فإنه يتقدم على غيره ولو كان ذلك الغير أفضل منه لأن الأمير مقدم.

(٤) فالوالي مقدم في محل ولايته على جميع الحاضرين فيقدم الوالي على الأفقه والأقرأ والأورع وعلى صاحب البيت وإمام المسجد فإن لم يتقدم الوالي قدم من شاء ممن يصلح للإمامة وإن كان غيره أصلح منه لأن الحق فيها له فاختص بالتقدم والتقديم، والإمام الأعظم أولى من غيره من الولاة ثم الأعلى فالأعلى من الولاة والخلفاء. المجموع، ١٨٢/٤.

استشعاره بصلاحه / في نفسه، وإما لكونه إمام نساء لا يمكنه من حيث الشرع أن يكون مأمومًا لهن، وإما لأن المأمومين به قدموه عليهم فتقدم ؛ امتثالاً لأمرهم، أو إقامة لسنة الإمامة، أو فرض الكفاية مع انكساره في نفسه، وعدم رؤية لفضل له على من خلفه، والله أعلم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم[1].

* * *

(١) انتهى المخطوط، وقال الناسخ بعده: «فرغ من مؤلفه في السابع والعشرين من المحرم سنة خمس وخمسين» وبعدها كلمة غير واضحة، وهي آخر كلمة في المخطوط، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض.
بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- الأشباه والنظائر، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي.
بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- أعيان العصر وأعوان النصر، صلاح الدين الصفدي.
دمشق: دار الفكر، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨هـ.
- البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي.
القاهرة: دار هجر.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، صححه: د. سالم الكرنكوي الألماني.
بيروت: دار الجيل.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، إشراف ومراجعة: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.
الرياض: دار السلام، الطبعة الثالثة، ١٤٢١-٢٠٠٠م.
- سنن النسائي (المجتبى)، أحمد بن شعيب بن علي النسائي، إشراف ومراجعة: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.
الرياض: دار السلام، الطبعة الثالثة، ١٤٢١-٢٠٠٠م.
- السيف المسلول على من سب الرسول ﷺ، تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: إياد أحمد الغوج.

عمان: دار الفتح، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي.
بيروت: دار الفكر.

- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، إشراف ومراجعة: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.
الرياض: دار السلام، الطبعة الثالثة، ١٤٢١-٢٠٠٠م.

- صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، إشراف ومراجعة: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.
الرياض: دار السلام، الطبعة الثالثة، ١٤٢١-٢٠٠٠م.

- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، إشراف ومراجعة: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.
الرياض: دار السلام، الطبعة الثالثة، ١٤٢١-٢٠٠٠م.

- صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، إشراف ومراجعة: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.
الرياض: دار السلام، الطبعة الثالثة، ١٤٢١-٢٠٠٠م.

- طبقات الفقهاء الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن قاضي شهبة، تحقيق: علي محمد عمر. القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية.

- العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، عمر بن علي المعروف بابن الملقن، تحقيق: أيمن الأزهري، وسيد جهني.
بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى عبد الله القسطنطيني المعروف بحاجي خليفة.
بيروت: دار الفكر، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

- المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي.
القاهرة: مطبعة العاصمة، الناشر: زكريا علي يوسف.
- مسند الإمام أحمد، الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشـــراف: شعيب الأرناؤوط.
بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـــ-١٩٩٣م.
- المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي.
بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧م.
- المغني، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود. عبد الفتاح الحلو.
القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـــ-١٩٩٢م.
- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، مصطفى الرومي.
بيروت: دار الكتب العلمية.
- الوافي بالوفيات، خليل بن أيبك الصفدي.
بيروت: دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـــ.
- وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكـــر بـــن خلكان، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الأولى، ١٣٦٧هـــ-١٩٤٨م.

* * *